

Distr.: General  
1 August 2005  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن  
جمهورية الكونغو الديمقراطية

رسالة مؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من  
نائب الممثل الدائم والقائم بالأعمال بالنيابة لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى  
الأمم المتحدة

يشرفني باسم حكومتي، أن أحيل إليكم تقرير جمهورية تنزانيا المتحدة بشأن  
الخطوات التي اتخذت لتنفيذ التدابير المفروضة بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٩٦ (٢٠٠٥)  
(انظر المرفق).

(توقيع) السفير توفاكو ن. مانونجي  
نائب الممثل الدائم  
والقائم بالأعمال بالنيابة

مرفق الرسالة المؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس اللجنة من نائب الممثل الدائم والقائم بالأعمال بالنيابة لجمهورية ترازيا المتحدة لدى الأمم المتحدة

تقرير جمهورية ترازيا المتحدة عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٩٦ (٢٠٠٥)

يقدم هذا التقرير عملاً بالفقرة ٢٠ من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٥٩٦ (٢٠٠٥) التي طلب فيها المجلس إلى جميع الدول المعنية، ولا سيما دول المنطقة، أن تقدم إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية تقارير في غضون خمسة وأربعين يوماً من اتخاذ هذا القرار عن الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ التدابير المفروضة بموجب الفقرات ٦ و ١٠ و ١٣ و ١٥ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥).

تنفيذاً للتدابير المفروضة بموجب الفقرة ٦، يستوجب على هيئة الطيران المدني الترازية فحص وثائق الطائرات وتراخيص الطيارين وفقاً للمواد ٢٩ و ٣١ و ٣٢ من اتفاقية الطيران المدني الدولي لعام ١٩٤٤ (اتفاقية شيكاغو). ولم تصادف الهيئة أي إجراء من شأنه انتهاك مواد اتفاقية شيكاغو السالفة الذكر. فجميع المطارات التي تقع بالقرب من الحدود مع جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما مطارات كيغوما، وكاسولو، وكيوندو، ونغارا وسومباوانغا يعمل بها أفراد من هيئة المطارات الترازية. وتُسجّل جميع تحركات الطائرات في تلك المطارات. ولدى مطارات كيغوما، وسومباوانغا ونغارا لجان نشطة معنية بأمن المطارات تعمل وفقاً لاتفاقية شيكاغو وبرنامج ترازيا الوطني المعني بالطيران المدني. كما أن هيئة الطيران الترازية تعمل على نحو وثيق مع وزارات الخارجية والدفاع والخدمة الوطنية لإجازة عمليات الطيران العسكرية والدبلوماسية. ويعني هذا منع استخدام البلد كمعبر لتمير الأسلحة أو القيام بأي أعمال غير مشروعة أخرى من المحتمل أن تؤدي إلى استدامة مناخ الانعدام الأمني في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو يقصد بها ذلك.

علاوة على ذلك، وتنفيذاً للفقرة ١٢ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥)، فإن جميع القائمين بتشغيل الملاحة الجوية ملتزمون بالامتثال لكافة أحكام اتفاقية شيكاغو، وبخاصة المادة ٣٥ التي تقوم هيئة الطيران الترازية بإنفاذ عملية الامتثال لها.

عند نقاط عبور الحدود مع جمهورية الكونغو الديمقراطية، يوجد لدينا ضباط من إدارات الشرطة والهجرة والجمارك. كما تقوم جمهورية ترازيا المتحدة حالياً بتنفيذ عملية مستمرة بقيادة الشرطة في جميع المناطق الواقعة على الحدود مع جمهورية الكونغو الديمقراطية لمنع تدفق الأسلحة الصغيرة التي تستخدم لأغراض إجرامية إلى الداخل. كما تضطلع الشرطة

بدوريات زورقية في بحيرة تنغانيقا. وقد تم تحديث محطة الحاويات في ميناء دار السلام وتزويدها بمرافق لفحص البضائع. وخلال الفترة قيد الاستعراض، لم يبلغ عن وقوع أي انتهاكات للفقرة ١٠ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥).

في ما يتعلق بقائمة الأشخاص الذين تعتبرهم اللجنة مخالفين للفقرة ١ من القرار، ومن ثم تنطبق عليهم الفقرة ١٣ منه، لم يتم أي من الأفراد والكيانات المذكورة أسماؤهم في القائمة بالعمل في جمهورية تنزانيا المتحدة. إضافة إلى ذلك، ليس لدى أي منهم أصول مالية أو أصول ثابتة في البلد. وفي هذا الصدد، لم تُجمد أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية أخرى على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٥ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥).

### مستجدات أخرى

يجري حاليا في جمهورية تنزانيا المتحدة العمل على قدم وساق لتنفيذ برنامج لتحديث جوازات السفر الترانزية وإدخال العمل بالحاسوب في إدارات الهجرة. وبالمثل، وضعت إدارة الجمارك برنامجا مجهزا بالحاسوب يعرف باسم نظام التشغيل الآلي للبيانات الجمركية يضم أنشطة التخليص والتسليم الجمركية. ونحن نتوقع أن تُسهم جميع هذه المبادرات في تقليص عمليات تزييف وتزوير الوثائق في الإدارات المعنية إلى أدنى حد ممكن.